رابط المادة على منصة باحث

حكم صلاة الجمعة في السجن | الشيخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

المحبوس هل يصلي صلاة العيد اما ان كان واحدا ليس صلاة ليست صلاة الجمعة صلاة العيد صلاة فرادى ولكن لو كانوا جماعة كثيرة في السجن هل يصلون صلاة العيد وكان هذا السجن في البلد - 00:00:00

فيه خلاف بين العلماء حتى في صلاة الجمعة فالجمهور الجمهور يرون ان صلاة الجمعة لا تقام في السجون صلاة الزملاء تقام الان في السجون ونقل هذا ابن رجب عن جميع العلماء الا قال ابن سيرين او الحسن احدهما - 00:00:23

وقال وهذا الذي يفتي به اللجنة الدائمة عندنا الشيخ محمد ابراهيم انها لا تقام في السجن الا اني ارى في الفترة الاخيرة انهم صاروا يقيمونها في السجون لا ادري هل تغيرت الفتوى في اللجنة الجديدة او لا او هو اجتهاد ممن في - 00:00:41

السجون لا ادري على كل حال اقامتها في السجن لا يوجد مانع شرعي حقيقي من اقامتها في السجن خاصة اذا كان السجن فيه عدد كثير وكان في البلد ما هو خارج البلد - 00:00:58

فاقامتها لا يخالف اصلا من اصول الشريعة المعروفة لكن بعض العلماء بل جمهور العلماء نقلوا ان السلف ما كانوا يرون اقامتها في السجن. وهذا يعني لو اردت ان تأتي الى اه ان - 00:01:14

تنقل فيه نقلا خاصا عن عشرة من الصحابة او عشرين لم تجد والمقصود ان الجمهور في الجملة يرون انها لا تقام في السجن وذهب بعض اهل العلم الى اقامته في السجن. والذي اعرفه انا من رأي العلماء المعاصرين انه لا يرون اقامتها. وهذه فتوى الشيخ محمد بن براءة - 00:01:30

وفتوى اللجنة الدائمة ايام الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله واللي اراه في الواقع حسب ما اعرفه من كثير من طلابنا انهم بعضهم يخطبون في السجون الله اعلم هل تغيرت الفتوى او لا؟ وعلى كل حال اقامتها في السجن لا يخالف اصلا من اصول الشريعة - 00:01:51

لكن لماذا لا تقام بعظ العلماء عللها؟ يعني ما في دليل يمنع من هذا لكن بعظهم عللها فقال لان السجون موظع ضعف وعذاب وعقوبة فلا تكن موضع ايش الشعائر هذا تعليل عليل يعني ما هذي عبادة كونهم يقيمونها هي لانفسهم قبل ان تكون ايضا شعيرة هي لهم - 00:02:14

وهي شعيرة ويمكن ان يعلل هذا يمكن لا اذكر هل قاله احد او لا لكن هو محتمل ان تعلل بان العلماء قديما كانوا لا يرون تعدد الجمعة في البلد فمن ذلك ان تصلى في في البلد ثم تصلى في السجن. هذا من التعدد الذي كان العلماء متفقون على منعه. بل كانوا يرون ان - 00:02:40

يجتمع لها الناس في مسجد واحد الا لعذر. كاتساع البلد فعلى كل حال يكفي من القلادة ما احاط بالعنق - 00:03:06